

المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في المعوقات الداخلية والخارجية

مريم مختاري

باحثة دكتوراه (كلية العلوم السياسية والاعلام)

جامعة الجزائر.

الملخص:

يهدف هذه البحث الى دراسة التحديات والرهانات التي تواجه المجتمع المدني الجزائري، من خلال التطرق لمختلف المفاهيم المتعلقة بهذا الأخير، من أجل تبيان مقاصد هذه الأطر، ثم التطرق للبيئة الداخلية للمجتمع المدني الجزائري، التي تعاني ضعفا هيكليا متعدد الابعاد، كما تطرق هذا البحث الى البيئة الخارجية للمجتمع المدني والتي تعتبر حواجز خارجية في ظل نظام سياسي شبه مغلق، لايزال على خطى مسار التحول الديمقراطي، يتجه شيء فشيئ نحو الترسخ الديمقراطي، وإرساء دولة العدالة والقانون.

الكلمات الدالة:

المجتمع المدني، الجزائر، البيئة الداخلية، البيئة الخارجية.

Résumé :

Cette recherche vise à étudier les défis et les enjeux auxquels est confrontée la société civile algérienne, en abordant les différents concepts liés à cette dernière, afin d'en clarifier les finalités, et aborder ensuite l'environnement interne de la société civile algérienne, qui souffre d'une faiblesse structurelle à caractère multidimensionnel. On se penchera aussi sur la question relative à l'environnement externe de la société civile considéré comme une barrière externe dans un système politique semi-fermé, toujours sur la voie de la

transition démocratique lequél évolue progressivement vers la consolidation démocratique, et la mise en place d'un état de justice et de droit.

Mots clefs :

Société civile, Algérie, environnement interne, environnement externe.

Summary:

This research aims to study the challenges and stakes facing Algerian civil society, by addressing the various concepts related to the latter, in order to clarify the purposes of these frameworks, and then to address the internal environment of Algerian civil society, which suffers from a structural weakness of many dimensions, as well as the external environment of civil society, which is considered external barriers under a semi-closed political system, still on the path of democratic transition, is gradually moving towards democratic consolidation, and the establishment of a state of justice and law.

Key Words:

Civil society, Algeria, internal environment, external environment.

مقدمة:

يعتبر المجتمع المدني أحد الفواعل الرئيسية إلى جانب الدولة من أجل تحقيق التنمية المحلية، هذا ما فرضته تحديات القرن الواحد والعشرين، حيث أن الحكومة في أي دولة من الدول مهما اختلفت مستويات تقدمها تعجز وحدها عن أداء كل الخدمات التي يحتاجها المواطنين، كما يتعذر عليها بمفردها أن تنفذ كل البرامج الإنتاجية والخدمية في المجتمع .

منظمات المجتمع المدني باتت قاسما مشتركا في الجدل حول التنمية نظرا لأنها أصبحت عاملا فعالا له دوره في قضايا وطنية ودولية هامة، وقد اكتسبت منظمات المجتمع المدني المصادقية والشرعية مع الضغوط التي تعاني منها الميزانيات الحكومية لدرجة أنها أصبحت الوريث الشرعي لكثير من مسؤوليات الحكومة، مما شجع معظم الدول لإفساح الطريق لمنظمات المجتمع المدني لكي تلعب دورا هاما كشريك في عملية التنمية، عن طريق تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصائرهم ومواجهة السياسات التي تتعلق بمعيشتهم، وتجميع طاقات الشعب بهدف تحسين أحوال المواطنين الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والثقافية للقضاء على مشكلات المجتمع وصور التخلف التي يعاني منها.

وتعتبر الحركة الجمعوية مكونا أساسيا للمجتمع المدني، فهو يعبر عن نضج الشعوب ومستوى الوعي الذي بلغته، فقد كان العمل الجمعوي كان متأصلا في مجتمعنا منذ أمد بعيد، وثقافة التضامن والتطوع بالجزائر تعود إلى آلاف السنين وذلك في نظامه التقليدي على غرار نظام "التاجمعات" الفقارة" العزابة"، التويزة"، وقد لعب المجتمع المدني دورا بارزا في الحفاظ على قيم وتراث الشعب الجزائري وهويته، وغرس الروح الوطنية فيه، والحفاظ على أصالته وهويته مثل: القبيلة، الزوايا، المساجد والأوقاف كمؤسسات متأصلة ونابعة من المجتمع الجزائري.

مفهوم المجتمع المدني انتقل إلى الدول العربية خاصة في الثمانينات والتسعينات في ظل التحول الديمقراطي الذي عرفته الكثير من الدول العربية ومنها الجزائر، فظهرت العديد من الجمعيات وتم سن قانون خاص يقر الحق في تكوين الجمعيات وينظمها، ولكن المجتمع المدني في الجزائر ليس بالقوة والحيوية التي يفترض أن يكون عليها، ولم ينجح في حمل عبئ التنمية إلى جانب الدولة، ومن هنا نطرح الإشكالية التالية:

فيم تتمثل المعوقات والعراقيل التي تواجه المجتمع المدني وتحد من دوره في الجزائر؟

و للإجابة عن هذه الإشكالية قسمت الدراسة إلى ثلاث محاور :

المحور الأول : مفهوم المجتمع المدني

المحور الثاني: معوقات المجتمع المدني في الجزائر (داخليا)

المحور الثالث: معوقات المجتمع المدني في الجزائر (خارجيا)

المحور الأول : مفهوم المجتمع المدني

المجتمع المدني وتطلق عليه عدة تسميات منها : منظمات غير حكومية، القطاع غير الربحي، القطاع المستقل، القطاع التطوعي ، القطاع الأهلي، القطاع الثالث.

تعرف أمانى قنديل المجتمع المدني بأنه مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة ذاتيا، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، هي غير ربحية، تسعى لتحقيق منافع أو مصالح للمجتمع ككل، أو بعض فئاته المهمشة، أو لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتراضي، والإدارة السلمية للاختلافات، وقبول الآخر¹.

ويرى سعد الدين ابراهيم أن المجتمع المدني هو المجال الذي يسمح للمواطنين بالمشاركة في صنع السياسات العامة بناء على رغباتهم وتوجهاتهم، حيث ينضم الناس إلى تنظيمات المجتمع المدني من أجل تحقيق مصلحة أو الدفاع عن مصلحة مادية أو معنوية.²

ويعرف كريم أبو حلاوة المجتمع المدني بأنه : "جملة المؤسسات...التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة.... و منها غايات نقابية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة، ومنها أغراض ثقافية كاتحاد الكتاب والجمعيات الثقافية التي تهدف على نشر الوعي وفقا لاتجاهات أعضاء كل جمعية، ومنها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية.

وبالنسبة لحسين توفيق ابراهيم فمفهوم المجتمع المدني يشير إلى "مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية، تنتظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، ويحدث ذلك بصورة دينامية و مستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية، التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة"³

ويعرف البنك الدولي للتنمية والتعمير مؤسسات المجتمع المدني بأنها: "مؤسسات وجماعات متنوعة الاهتمامات مستقلة كليا أو جزئيا عن الحكومات، وتتسم بالعمل الإنساني والتعاوني وليس لها أهداف تجارية"⁴

يعرف ريموند هينبوش المجتمع المدني **hinnebusch rymonda** بأنه: "شبكة الاتحادات الطوعية التكوينية، والتي تبدو مستقلة عن الدولة والجماعات الأولية، ولكنها في الوقت الذي تعمل فيه على احتواء الانقسامات الاجتماعية وتشكيل منطقة عازلة بين الدولة والمجتمع، فإنها تعمل على ربطها بالدولة وسلطتها"⁵

ويعرفه مارتن شو **martin shaw** بأنه "تلك المؤسسات التي تنتظم داخل المجتمع ويكون دورها خارج الدولة كجهاز للحكم ويتضمن المؤسسات التقليدية كدور العبادة والأحزاب، والاتحادات، والنقابات وغيرها وكذلك عناصر حديثة كوسائل الإعلام والصحافة والحركات الاجتماعية"⁶

المحور الثاني: معوقات المجتمع المدني في الجزائر (داخليا)

على الرغم من أهمية المجتمع المدني ودوره في تحقيق التنمية المحلية باعتباره شريك أساسي للدولة ولكنه يعاني من العديد من المعوقات والعراقيل على الصعيد الداخلي التي تحول دون أدائه لدور فاعل في التنمية على المستوى المحلي والوطني، يمكن أن نحصرها فيما يلي:

1/ ضعف مشاركة المرأة الأعضاء الذكور هم الفئة الأكثر مشاركة في العمل الجماعي بالمقارنة مع الإناث، وهذا يمكن إرجاعه إلى طبيعة المجتمع الجزائري المحافظ، والتمسك بالتقاليد، ولكن انخفاض نسبة الإناث سيكون له تأثير سلبي على أداء تنظيمات المجتمع المدني.

2/ ضعف الهيكل التنظيمي للجمعيات والنقص في الكفاءات الإدارية والفنية والكوادر المتخصصة للإشراف على مؤسسات المجتمع المدني، فكلما كانت تنظيمات المجتمع المدني مدعمة بكوادر ذات مستوى عالي ومن تخصصات مختلفة فإن هذا سيزيد من إمكانياتها ومن أدائها الجيد، وخلوها من الكوادر سيؤول بها إلى الاضمحلال والزوال تدريجيا.

3/ الالتزامات الوظيفية: الالتزامات الوظيفية تؤثر على أداء الأعضاء في الجمعيات، حيث لا يصبح هناك وقت لممارسة العمل الجماعي، كما أن مشاركة جمعيات حماية البيئة ليست فعالة، لأن أغلبية الأعضاء متطوعون لا يتقاضون أجرا لقاء الأعمال والنشاطات التي يقومون بها، علما أن هذه الأعمال والمشاريع تحتاج إلى التفرغ أحيانا من أجل الاجتماعات والنشاطات، الأمر الذي

يتعذر مع الارتباطات اليومية في العمل والانشغالات الأخرى، بينما في الدول المتقدمة فريق المشروع يتقاضى أجرا لقاء عمله، وعلى هذا الأساس يتم إنجاز المشاريع ونجاحها.

4/ محدودية النشاط وعدم اتساع الرقعة الجغرافية له: نشاطات المجتمع المدني غالبا تقتصر في مكان مقر الجمعية، الجمعيات تتميز بتركزها في مكان واحد هو مركز الولاية أو في بلديتها ولا يوجد لها امتداد وتوسع.

6/ قلة عدد الأعضاء في الجمعيات: مشاكل عديدة تتخبط فيها الجمعيات تجعل عدد أعضائها قليل، وتجعلها تتميز بالتذبذب وعدم استقرار الأعضاء في الجمعيات ومغادرتهم بعد فترة قصيرة من الانخراط، الأمر الذي يعود ربما للعراقيل التي تواجههم في عملهم مع الإدارة، وربما يمكن تفسير مغادرتهم بالمشاكل الداخلية في الجمعية والصراع حول المناصب وعدم المشاركة في الرأي واتخاذ القرار، وربما انخراطهم في الجمعية من البداية كان وراءه مساعي خفية ربما أموال أو مناصب وتتم المغادرة بمجرد التأكد من استحالة تحقيقها. قلة المنخرطين في الجمعيات المدروسة التي تتكون من عدد محدود، غالبا أعضاء المكتب إضافة إلى عدد قليل عضوين أو ثلاث أو أربع، في أغلب الأحيان لا تتجاوز الجمعية سقف 15 عضوا، ولا يوجد لهم تمثيل سوى في البلدية حيث يقع المقر.

7/ مشكل المقر: المقر يعتبر مشكل كبير يؤثر على عمل وأداء الجمعيات، حيث يؤدي إلى غياب وضعف الاتصال بين أعضاء الجمعيات غالبا، وحتى لو كان هناك مقر صعوبة حضور الجميع للقاءات بسبب التزامات العمل والدراسة للطلبة، وصعوبة التنقل للنساء في بعض الأحيان، وحتى إغلاق المقر في أيام عطلة الأسبوع، فجمعية ماري نوستروم لا تملك مقر ممنوح من طرف السلطات، ومن أجل تسيير أعمالها قامت ببراء "براقة" في الميناء، ولكن مصاريف الكراء ودفع فواتير الكهرباء أثقلت كاهل الجمعية، فهي تدفعها باشتراكات الأعضاء المتطوعين.

8/ صعوبة تجنيد المتطوعين: صعوبة تجنيد المتطوعين، ومشكل الاستقطاب للمنخرطين، وصعوبة الاحتفاظ بهم كأعضاء دائمين في الجمعيات، وصعوبة إقناعهم بالعمل التطوعي والمشاركة في النشاطات الجمعوية. خصوصا في ظل تهميش السلطات للجمعيات، بالإضافة إلى "عدم الالتزام والاستمرارية في العمل الجمعوي التطوعي، فالأعضاء يلتحقون بالجمعية من أجل

المال والمصالح الخاصة وعندما ينتهي التمويل يخرجون منه، ضعف التطوع، وانتشار وغلبة البحث عن المصالح المادية، وعدم اهتمام ولا مبالاة الأعضاء لأن العمل التطوعي ليس إلزاميا من جهة ومن جهة أخرى أيضا، قلة الاجتماعات بين الأعضاء وقلة التواصل بينهم وعدم إشراكهم في التخطيط يمكن أن يبعدهم عن حضور نشاطات الجمعية بشكل دائم، بالإضافة إلى الانشغالات اليومية في الحياة، والركض خلف لقمة العيش، مما لا يترك مجالا للعمل التطوعي.

9/ ضعف التكوين: مشاكل تتعلق بنقص وضعف التكوين "الكثير من الجمعيات لا تعرف حتى كيفية كتابة وصياغة مشاريعها، ولا قانون الجمعيات، ولا الصلاحيات المخولة لهم، ولا حقوقهم ولا واجباتهم، فهي في الغالب جمعيات شكلية ينبغي تطويرها ودعمها لتتمتع بقدر أكبر من الاحترافية، بالإضافة إلى صعوبة التعبئة للجهات الفاعلة المحلية: السلطات، الوكالات، المؤسسات، الجامعات، القطاع الخاص.

10/ ضعف العلاقة بين السلطات والجمعيات: وتتميز بما يلي:

✓ ضعف العلاقة بين السلطات والجمعيات وأحيانا فقط تقتصر على المشاركة في أعمال التشجير والتنظيف والاحتفال بالأعياد الوطنية والأيام العالمية للبيئة.

✓ مشاكل في عدم تجذر الديمقراطية التشاركية كمفهوم في المجتمع وفي صنع القرار.

✓ البيروقراطية التي تعرقل العمل الجماعي التطوعي في ظل الالتزامات الوظيفية، وغياب التحفيز للجمعيات الناشطة مما يقضي على روح المنافسة بين الجمعيات.

✓ ضعف العلاقة بين السلطات والجمعيات بحيث لا تجسد شراكة فعلية للمجتمع المدني في عملية التنمية المحلية المستدامة.

✓ ضعف تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل، في حين مقتضيات الشراكة بين المجتمع المدني والسلطة تتطلب معرفة الجمعيات لأهداف السياسة العامة التي يتم صنعها، من أجل المشاركة في تنفيذه⁷

11/ - ضعف العلاقة بين مؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام الأمر الذي يجعلها في عزلة وضعف الدور الإعلامي في إظهار وإبراز دور مؤسسات العمل التطوعي في العمل الاجتماعي وتنمية المجتمع، فالتنسيق مع وسائل الإعلام يعطي فاعلية أكبر لدور المجتمع المدني، إذ يمكنها من الوصول إلى توعية وتحسيس أكبر عدد ممكن من فئات المجتمع، ويساعد في تقريبها من القاعدة الشعبية، كما يسمح بفضح المخالفات والمؤامرات التي تحاك، ولكن الوصول إلى وسائل الإعلام والتعاون معها ليس بالأمر الهين، وإنما يتم تسليط الضوء على جمعيات معينة دون الأخرى.

12/ ضعف الوسائل المؤسسية للتدخل: ضعف التدخل حيث تقتصر تدخلاتها على التوعية والتحسيس في المدارس، وعلى أعمال التشجير والتنظيف بينما المفروض أن تشارك في مجابهة التحديات والمشكلات التي تواجه البلاد.

13/ غياب الممارسات الديمقراطية: فالممارسة الديمقراطية تؤدي إلى تحقيق الرضا والتفاهم، والانسجام وبالتالي التعاون من أجل تحقيق الأهداف، وتؤدي إلى تحقيق الشفافية في العمل الجماعي. مشاكل الصراع داخل الجمعيات حول السلطة واختلاف الآراء الصراع داخل الجمعية يؤثر على أدائها، ووجود الصراع يمكن أن يكون مرده إلى غياب الشفافية، والفردية في اتخاذ القرارات، وربما يكون سببه عدم اختيار الفريق المناسب والمنسجم من البداية.

14/ غياب التعاون والتشبيك بين الجمعيات: روح المنافسة بين الجمعيات بدلا من التعاون والتنسيق فيما بينها، فالتعاون بين الجمعيات الناشطة في مجال حماية البيئة محدود وقليل، وبالتالي لا يمكن للعمل الفردي أن يشكل قوة ضاغطة على السلطات العمومية من أجل اتخاذ قرار أو إلغاء قرار، خصوصا في ظل حرص السلطات على التنمية وتلبية احتياجات المواطنين من أجل الحفاظ على السلم الاجتماعي، افتقار منظمات المجتمع المدني إلى التشبيك والتعاون والتنسيق فيما بينها، الأمر الذي يجعلها ضعيفة سواء من حيث الخبرات، أو من حيث موقفها إن أرادت مثلا الوقوف ضد مشروع أو قرار ما.

15/ غياب عنصر التطوع: لم تبق قوة تطوعية بسبب تسييس الحركة الجمعوية ومراقبة تحركاتها، وغياب القاعدة الشعبية للجمعيات بسبب مسيرتها، الذين يتهافتون على المناصب السياسية

والمصالح الشخصية، فلم تبقى قوة تطوعية، فأصبح ما يميز الجمعيات هو الرئيس الأبدي، والجمعية العائلية⁸، بينما العمل الجماعي قائم على العمل التطوعي، الأمر الذي يشكل عائقا في كثير من الأحيان، حيث لا يمكن إجبار المتطوعين على حضور فعاليات الأنشطة المبرمجة من طرف الجمعيات التي هم أعضاء فيها. العمل الجماعي يتأثر بالظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة للسكان المحليين، الأمر الذي يجعلهم بعيدين عن العمل الجماعي، ومنشغلين بظروفهم الاجتماعية الصعبة، وحتى لو ارتبطوا بالجمعيات ففي الكثير من الأحيان يكون ارتباطا ماديا، وعندما لا يجدون ما بحثوا عنه، ينسحبون ويعودون أذراجهم، فالمجتمع المدني يواجه رهان كسب ثقة المجتمع المحلي وتعاونهم من أجل تنفيذ سياسات التنمية المحلية المستدامة.

16/ الفهم الخاطئ لمفهوم عدم الربحية في قانون الجمعيات: الجمعيات لا تعرف مفهوم عدم الربحية، حيث أن عدم الربحية يعني أن الجمعية يمكنها تحقيق مداخيل، ولكن إذا باشرت بالنشاطات التجارية، تدفع الضرائب كغيرها، في حين لا يتم اقتسام الفوائد عند نهاية السنة المالية، بينما إدخال المال أمر مسموح به⁹.

نلاحظ أن نقص التمويل هو أكبر مشكل خارجي بالنسبة للجمعيات، فالتخطيط والنشاط غالبا يرتبط بالتمويل، والعراقيل البيروقراطية حيث أنها تبطئ من سيرورة العمل، وتؤدي إلى عدم الرغبة في الاستمرار في العمل الجماعي خصوصا أنه عمل تطوعي ولا يرتبط بعائد مادي، فالبيروقراطية عامل منفر للجمعيات، كذلك القوانين، فالقوانين لم تخول للجمعيات الصلاحيات التي تمكنها من القيام بأعمالها في أريحية وأمان.

17- ضعف استخدام التكنولوجيا الحديثة وتسخيرها لخدمة القضايا التوعوية .

18- ضعف علاقة المجتمع المدني بالقطاع الخاص والجماعات المحلية ما يعود سلبا على تنفيذ المشاريع التنموية.

19- زيادة عدد المؤسسات والجمعيات ذات العمل المتشابه والمتعدد مع قلة عدد المؤسسات المتخصصة في مجالات محددة لتحقيق أهداف محددة ذات نوعية أعلى وجودة متميزة. والتوزيع

العشوائي لجهود وخدمات المؤسسات التطوعية، حيث يتركز معظمها في العاصمة، ما يؤدي إلى تحديد الفائدة على فئة معينة من الناس.

20- **ضعف التنظيم والممارسة الديمقراطية** والشفافية والمشاركة الحقيقية لكل الأعضاء في التداول على القيادة ومناقشة مشاريعها، حيث أن غالبية المنظمات تخضع للزعامات الفردية، وجود صراعات وخلافات داخل تنظيمات المجتمع المدني وانعدام الممارسة الديمقراطية والتداول على القيادة .

21- **ضعف القدرة الإدارية والتسييرية لمنظمات المجتمع المدني** بسبب عدم توفر تكوين إداري لقياداتها، وعدم معرفة الأعضاء بالوسائل القانونية المتاحة لتحقيق أهدافهم، بالإضافة إلى ضعف التنظيم والممارسة الديمقراطية والشفافية والمشاركة الحقيقية لكل الأعضاء في التداول على القيادة ومناقشة مشاريعها، حيث أن غالبية المنظمات تخضع للزعامات الفردية.¹⁰

22- **عدم وجود تمثيل جغرافي** حيث أن أغلب تنظيمات المجتمع المدني توجد غالبا في العاصمة والمدن الكبرى، ولا يوجد لها فروع في كل أرجاء الوطن.

المحور الثالث: معوقات المجتمع المدني في الجزائر (خارجيا)

أولا: معوقات قانونية: حيث تم تقديم العديد من الانتقادات لقانون الجمعيات الحالي رقم 12-06 وهي كالتالي:

- من بين النقائص التي تسجل على هذا القانون أنه يخضع الجمعيات لوصاية الحكومة والولاية والبلدية بفعل المساعدات المقدمة والتي تعد اهم الموارد المالية الموجهة لها وفق نص المادة (29) من القانون 12-06 الشيء الذي تسبب في إخضاع الحركة الجمعوية وتطويعها.

- شرط الموافقة المسبقة للسلطات في تأسيس الجمعيات يؤثر على ضمان تنظيم مستقل ونزيه للجمعيات، كما أن اشتراط عدد كبير من المؤسسين ما بين 12 و 25 عضوا الشيء الذي يزيد الامر صعوبة، فالمشروع بالغ في عدد الأفراد الواجب توافرهم لتشكيل الجمعيات خاصة في الجمعيات بين الولايات والجمعيات الوطنية، المتعارف عليه أنه بالإمكان تشكيل جمعيات حتى بأعداد أقل¹¹.

- نص القانون على أن الحكومة تقدم إعانات للجمعيات، طبقاً للمادة (35) من القانون الشيء الذي يخضع منح الإعانات العمومية لعملية إبرام عقد برنامج يتلاءم مع الأهداف المسطرة من طرف الجمعية، ومطابق لقواعد الصالح العام، الأمر الذي يعتبر تدخلاً مباشراً وبمثابة توجيه لرؤى وأهداف الجمعيات¹²

-إن تقديم المساعدات من طرف الحكومة، لم يتم على أسس علمية وتقنية، بل تترك للسلطة التقديرية للإدارة وأصبح تمويل الجمعيات لا يعتمد على نشاط الجمعيات وبرامجها وحركياتها سواء تعلق الأمر بالمستوى الوطني والمحلي بل أصبحت معايير التقييم تقاس بمدى الولاء والتبعية.

-الاستفادة من إعانات ومساعدات مادية من الحكومة أو الولاية أو البلدية وكل مساهمة أخرى سواء كانت مقيدة أو غير مقيدة بشروط وفي حال كانت مقيدة بشروط فإن منحها يتوقف على السياسية، وهذا ما يعصف بفكرة استقلالية المجتمع المدني،¹³ وهذا ما نستخلصه من نص المادة (34) التي تنص على إمكانية استفادة جمعية معنية تعترف لها السلطة العمومية أن نشاطها ذو صالح عام أو منفعة عمومية ب التزام الجمعية المستفيدة بدفتر شروط يحدد برامج النشاط وكيفيات مراقبته، وتحدد شروط وكيفيات الاعتراف بالصالح العام أو المنفعة العمومية عن طريق التنظيم

-كما يضيق القانون 06-12 على الجمعيات ويتدخل في شؤونها، من خلال ما ورد في المادة (18) أنه يجب على الجمعيات أن تبلغ السلطات العمومية المختصة عند عقد جمعياتها العامة، بالتعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي والتغييرات التي تطرأ على هيئاتها التنفيذية، خلال الثلاثين يوماً المالية للمصادقة على القرارات المتخذة .

-كما ورد في المادة (19) أنه يجب على الجمعيات تقديم نسخ من محاضر اجتماعاتها وتقاريرها الأدبية والمالية السنوية إلى السلطة العمومية المختصة إثر انعقاد جمعية عامة عادية أو استثنائية، ويعاقب على رفض تسليم الوثائق المذكورة في المادتين السابقتين بغرامة تتراوح بين 2000 دجو 5000 دج. طبقاً لنص المادة (20) من القانون 06-12.

-وكذلك نص المادة (38) يلزم الجمعية أن تتوفر على محاسبة مزدوجة معتمدة من قبل محافظ الحسابات.

- عدم ملائمة التشريعات المنظمة لعمل مؤسسات المجتمع المدني فالقيود التنظيمية والصيغة التدخلية للدولة بارزة من تأسيس الجمعية فالتأسيس يرجع للسلطة التقديرية للإدارة ولا يوجد حق تلقائي للجمعية في التأسيس، وكذلك في نشاط الجمعيات فهي مطالبة بإرسال محاضرها للإدارة فهذه القيود تحول دون فعالية نشاط الجمعيات.

- الموافقة المسبقة للسلطات في تأسيس الجمعيات مما يؤثر على ضمان تنظيم مستقل ونزيه للجمعيات .

- اشتراط عدد كبير من المؤسسين .

- نص القانون على أن الدولة تقدم إعانات للجمعيات، طبقا للمادة 35 من القانون فإنه يخضع منح الإعانات العمومية لكل جمعية إلى إبرام عقد برنامج يتلاءم مع الأهداف المسطرة من طرف الجمعية ومطابق لقواعد الصالح العام ، وهذا ما اعتبر تدخلا مباشرا وبمثابة توجيه لرؤى و أهداف الجمعيات .¹⁴

- إخضاع الجمعيات للقضاء الإداري، مع أنها بعيدة في تكييفها عن الأجهزة الإدارية، وهذا فيم يتعلق بحل الجمعية .

ثانيا: معوقات مالية، ويمكن توضيحها كما يلي:

مصادر تمويل الجمعيات عديدة ومتنوعة، ولكنها في نفس الوقت غير مستقرة وثابتة، فالجمعيات تفتقر للتمويل رغم تعدد وتنوع مصادره، وعلى الرغم من أن السلطات هي المصدر الوحيد الدائم لتمويل الجمعيات ومع ذلك فإن التمويل لا يقوم على أسس ومعايير واضحة ومقبولة بالنسبة للجميع، كما ان الاستفادة من التمويل أمر مرهون بملف كبير ومعقد من أجل مبلغ قليل ورمزي.

- نقص الموارد المالية الأمر الذي يؤدي إلى محدودية نشاط المجتمع المدني، وخصوصا في ظل التضييق القانوني على مصادر التمويل الجمعي، وكما أن تقديم الإعانة للجمعية مرهون بالاعتراف لها بالصالح العام وتقديم الإعانة وفقا لدفتر شروط مرفوق ببرنامج محدد مسبقا، وبالتالي تصبح الجمعية أداة لتنفيذ برامج الإدارة.

ويتم تمويل الجمعيات ذات الطابع المحلي سواء الولائية أو البلدية من طرف الصندوق الولائي لترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية، الذي تتمثل مهامه في كونه يجمع ويسير المساهمات السنوية التي تدفعها الولاية والبلديات بعنوان مشاركتها في تمويل أعمال ترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية، وكذلك يشارك في تمويل تنظيم التظاهرات الرياضية والشبابية، كما يساهم في تمويل أي مشروع يتعلق بقطاع الشباب والرياضة، ويهدف إلى إدماج الشباب اجتماعيا ومهنيا.¹⁵

-القانون قد نص على تمثيل رئيسي جمعيتين من جمعيات أنشطة الشباب في الولاية ضمن تشكيلة المجلس الذي يسير الصندوق الولائي لترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية، ولكنه لم يوضح أسس ولا معايير في اختيار هؤلاء الممثلين، وهذا يفسح المجال للإدارة لاختيار من تشاء ومن يناسبها، وهذا يعني أن الجمعيات الممثلة لن تكون حريصة على مصلحة الجمعيات التي يفترض أنها تمثلها، بقدر ما ستكون حريصة على إرضاء الإدارة التي تختارها للمشاركة في إدارة الصندوق.

-**موارد الصندوق ومعايير تمويله للجمعيات:** الصندوق الولائي لترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية مقره بمديرية الشباب والرياضة، وتتمثل موارد الصندوق في مساهمة الولاية بنسبة 7 بالمائة، والبلديات بنسبة 4 بالمائة من الإيرادات الجبائية¹⁶، ويتم منح التمويل للجمعيات بعد تقديم ملف كامل تكون فيه الجمعية مجبرة على تقديم برنامج عمل، من أجل الحصول على تمويل وفقا للبرنامج المعد، فعقد البرنامج يتم وفقا لمشاريع ونشاطات الجمعية المسجلة في برنامج عملها للسنة القادمة.

كما أن الملف الذي تقدمه الجمعيات للحصول على التمويل هو ملف كبير، وفيه نسخ كثيرة من بينها نسختان أصليتان، ومن جهة أخرى إيداع الملف لدى هيئتين الهيئة الأولى هي الخزينة العمومية للولاية والهيئة الثانية هي مكتب الجمعيات الشبابية أو الرياضية لدى مديرية الشباب والرياضة، وهذا يثقل كاهل الجمعيات التي تتكون من متطوعين للعمل الجماعي، يمارسون مهامهم ووظائف أخرى في المجتمع، وبالتالي فإن كثرة الأوراق والنسخ وكثرة التنقل بين هيئة وأخرى، والتي

لا تحمل أي ضمان بالحصول على تمويل هي أمر مثبط للعمل الجمعوي، قد تؤدي في كثير من الأحيان إلى العزوف عن العمل الجمعوي، بسبب هذه العراقيل الإدارية.

-تقسيم الإعانات المالية ويحدد الوزير المكلف بالشباب والرياضة كيفية توزيع موارد الصناديق الولائية بين جمعيات الشباب والرياضة، بمقرر سنوي بناء على اقتراح مجلس التسيير، ويتم منح الإعانات على أساس عقد برنامج مع مراعاة مقاييس التمويل التي يحددها الوزير حسب أولوية القطاع، ومستوى التدخل وأهمية برنامج هذه الجمعيات وكثافته¹⁷.

تختلف قيمة التمويل من جمعية لأخرى حسب المجهود المبذول طيلة السنة الماضية، وقيمة المشاركة في الأنشطة، وإحياء المناسبات الوطنية والدينية والعالمية، أو المشاركة في المسابقات المنظمة من طرف المديرية أو الوزارة، وهناك جمعيات تساعد في الإنجاز تأخذ إعانات في المقابل، أو مشاريع مستقبلية يتم الاتفاق عليها، وبالنسبة للرابطات فهي تأخذ تمويلا أكثر لأنها أقرب للمديرية لتنفيذ بعض العمليات الكبرى، لتلبية الاحتياجات الولائية، وتستفيد الرابطات من مبالغ مالية كبيرة بالمقارنة مع الجمعيات، كون التزاماتها تكون أكثر، فهي تشارك إلى جانب مديرية الشباب والرياضة، كاستقبال الوفود، حيث أن الرابطة تتكفل بالمصاريف، وكذلك التحضيرات للنشاطات التي تقوم بها المديرية، فالولاية تطلب من المديرية حشد وتجميع العدد الأكبر من الجمعيات للمشاركة في حملات تطوعية لتنظيف المحيط بمرافقة السلطات.

ثالثا: معوقات إدارية: يمكن توضيحها في النقاط التالية:

- صعوبة الحصول على المعلومات من الإدارة: في عصر يزخر بتكنولوجيا الاتصالات ووسائل الإعلام المختلفة، تواجه مؤسسات المجتمع المدني تحديا صعبا في الحصول على المعلومات اللازمة للقيام بعملها، إما بسبب عدم دقة المعلومات أو بسبب التضارب مع بعضها البعض، ما يضعف من فاعلية التخطيط والتنفيذ للبرامج التي تقوم بتنفيذها.

-صعوبة الحصول على الترخيصات: الجمعيات تحصل على الترخيصات المتعلقة بنشاطاتها من طرف السلطات المعنية بصعوبة، الأمر الذي يدل على أن السلطات تعرقل أعمال ونشاطات الجمعيات بواسطة التراخيص كورقة للضغط على الجمعيات وإعاقة حركتها أو ربما ترويضها حتى

لا تقوم بعمل يعارضها أو يكشف خباياها. الترخيصات التي تتحكم الإدارة في منحها، وهذا يدل على أن السلطات المتمثلة في الإدارة المحلية تستعمل

رابعاً: **التبعية للحكومة ولأحزاب السياسية** بحيث أنها بدلا من رسم أهداف خاصة بها والسعي لتحقيقها، تقوم بتنفيذ برامج مسطرة من الدولة كونها تابعة لها في تأسيسها وتمويلها وهي صاحبة الفضل عليها، أو تقوم بنشر إيديولوجيات وأفكار الحزب السياسي التابعة له، فتعيد عن مسارها الأصلي وهو خدمة المجتمع وتحقيق آماله وطموحاته في التنمية.

رابعاً: معوقات تتعلق بالمجتمع

- عدم وضوح الرؤية للعمل التطوعي لدى الأفراد، وعدم وجود الاستراتيجيات الواضحة المنسجمة مع رسالة مؤسسات المجتمع المدني كما في الدول المتقدمة، فإن العمل التطوعي يغرس في نفوس النشء منذ الصغر فالمناهج الدراسية منذ مرحلة الطفولة الأولى في الروضة تهتم بنشر ثقافة التطوع حتى وصول الطلاب إلى الجامعة، وغياب مساهمات من قبل الأفراد لمؤسسات المجتمع المدني .

- نظرة المجتمع إلى برامج وأنشطة مؤسسات المجتمع المدني التطوعية على أنها منح ومساعدات لا تهدف إلى تنمية شاملة مستدامة .

خاتمة

المجتمع المدني يكرس ثقافة المشاركة المجتمعية في صنع القرارات والبرامج المتعلقة بالتنمية، وبذلك يضمن التأييد الشعبي للقرارات والبرامج التي شاركوا فيها وحرصهم على تنفيذها، ولكن المجتمع المدني في الجزائر يعاني عدة صعوبات قانونية وتنظيمية وإدارية تشل من حركته وتقيد، وتحول دون تحقيق أهدافه في الوصول إلى التنمية المحلية المستدامة، من أبرز هذه التحديات نجد أن المجتمع المدني مقيد ببعض القوانين التي ينبغي إعادة النظر فيها، وكذلك عدم استقلاليته عن الدولة وعن الأحزاب السياسية الأمر الذي ينفي الإرادة الحرة التي تعتبر أهم أساس مكون للمجتمع المدني، هذا ما يبعده عن طموحات وآمال المواطنين .

وعليه:

➤ الجوانب القانونية والمالية والتنظيمية تؤثر بشكل سلبي على أداء الجمعيات، الأمر الذي يستدعي إعادة النظر فيها وإيجاد حلول لها حتى تصبح الجمعيات أكثر فعالية ويتحسن أدائها.

➤ فعالية الجمعيات في أداء أدوارها المنوطة بها مرهون بالجانب المالي وكفاءة القيادات وتمكينها من الحصول على المعلومات الضرورية في كل المجالات

➤ العمل الجمعوي يتأثر بالظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة للسكان المحليين، الأمر الذي يجعلهم بعيدين عن العمل الجمعوي، ومنشغلين بظروفهم الاجتماعية الصعبة، وحتى لو ارتبطوا بالجمعيات ففي الكثير من الأحيان يكون ارتباطا ماديا، وعندما لا يجدون ما بحثوا عنه، ينسحبون ويعودون أدرجهم.

➤ لذلك ينبغي زرع روح العمل التطوعي في النشأ منذ صغرهم، ولذلك يجب أن يكون هناك تعاون بين السلطات والمجتمع المدني من أجل وضع استراتيجية مناسبة لتربية الأطفال عبر مختلف الأطوار التعليمية على أهمية العمل التطوعي ودوره في خدمة وتنمية وتطوير المجتمعات.

➤ مراجعة القوانين المنظمة لعمل المجتمع المدني والإدارة المحلية (البلدية والولاية)، وإضافة نصوص صريحة خاصة بآليات مشاركة وتمكين المواطنين والمجتمع المدني في صنع القرار المحلي والمساءلة المجتمعية.

➤ مأسسة أنشطة بناء وتعزيز القدرات وخلق كوادرات تنفيذية وشعبية ذات كفاءة وجدارة في إدارة الشأن المحلي.

➤ ضرورة تكوين منظمات المجتمع المدني وتعزيز قدراتها وتوسيع مجالات عملها، ودعمها لتصبح قادرة على تحمل عبء التنمية، ولتكون مؤهلة للشراكة مع السلطات في الدفع بعملية التنمية المحلية المستدامة، خصوصا أن المساعدات الدولية يتم تقديمها لمنظمات المجتمع المدني وليس للسلطات.

الهوامش والمراجع:

قائمة المراجع:

- ¹ أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2008، ص64.
- ² سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني و التحول الديمقراطي في الوطن العربي، ص5.
- ³ حسنين توفيق إبراهيم، بناء المجتمع المدني المؤشرات الكمية و الكيفية، ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي و دوره في تحقيق الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1992، ص694.
- ⁴ عبد الغفار شكر، نشأة و تطور المجتمع المدني "مكوناته و إطاره التنظيمي"، مجلة الحوار المتمدن، العدد 985، تشرين الأول، ص7.
- ⁵ هايل عبد المولى طشطوش، الموسوعة الحديثة للمصطلحات السياسية والاقتصادية، عمان: دار الحامد، ط2012، ص139.
- ⁶ المرجع نفسه، ص138.
- ⁷ مقابلة مع السيد بن مقدم شفيق، رئيس جمعية محلية بولاية تيبازة.
- ⁸ مقابلة مع السيد: محمد نايت حمود، خبير معتمد لدى وكالة التعاون الجزائري الألماني GIZ، بتاريخ: 2012/11/05، على الساعة: 18:00.
- ⁹ مقابلة مع السيد: محمد نايت حمود، خبير معتمد لدى وكالة التعاون الجزائري الألماني GIZ، بتاريخ: 2012/11/05، على الساعة: 18:00. المرجع نفسه.
- ¹⁰ يحيى وناس، المجتمع المدني وحماية البيئة "دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات"، وهران: دار الغرب للنشر و التوزيع، 2004، ص60.
- ¹¹ المرجع نفسه
- ¹² بن داود ابراهيم، مرجع سابق، ص61 .
- ¹³ بن ناصر بوطيب، مرجع سابق، ص265.
- ¹⁴ بن داود ابراهيم، المجتمع المدني بين الفاعلية والتغيب، مرجع سابق، ص61 .
- ¹⁵ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قرار رقم 26 مؤرخ في 22 سبتمبر 1996 يحدد النظام الداخلي للصندوق الولائي لترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية، المواد 1، 2، 3.

¹⁶ مقابلة الكترونية مع السيدة: أمينة بوستي، مديرة مكتب الإحصائيات ومتابعة نشاطات الجمعيات بوزارة الداخلية، إميل بتاريخ: 2012/11/29.

¹⁷ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم 96-123 مؤرخ في 6 أفريل 1996، يحدد طبيعة مساهمة الولايات والبلديات ومبلغها في تمويل الصنایق الولائية لترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية، المادة 15.